

76- عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت) وقوموا لله قانتين(-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن زيد ابن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة. يكلم الرجل منا صاحبه وهو الى جنبه في الصلاة حتى نزل وقوموا لله قانتين فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام هذا الحديث فيه انهم كانوا في اول الاسلام يتكلمون في الصلاة - [00:00:00](#)

يجوز لهم ان يتكلموا في الصلاة وان يردوا السلام لمن سلم عليهم يسأل بعضهم بعضا في الصلاة ثم لما انزل الله قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاۃ الوسطی وقوموا لله قانتين - [00:00:24](#)

والقنوت في هذا الموضع هو السکوت القنوت له عدة معانی يطلق ويراد به السکوت ويطلق ويراد به المداومة على العبادة. المداومة على العبادة يسمی قنوتا وطول الصلاة طول القيام في الصلاة - [00:00:45](#)

يسمی قنوتا ويطلق القنوت ويراد به الدعاء الذي في الوتر يسمی قنوتا فله عدة معانی والمراد منها هنا السکوت. امرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام. فدل على - [00:01:09](#)

الكلام في الصلاة وانه اذا كان الكلام عمدا يبطلها الا اذا كان لمصلحتها كما سبق في حديث ذي اليدين اذا كان الكلام لمصلحتها فانه لا يبطلها - [00:01:29](#)

اما اذا كان عمدا ولغير مصلحتها فانه يبطل الصلاة امرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام دل على ان الكلام من مبطلات الصلاة الا في حالة اذا كان لمصلحتها. نعم - [00:01:51](#)